

كيف يقسم ميراث رجل توفي عن جد وجمع من الإخوة؟ (1341/8/42 هـ) عبدالرحمن البراك

عبدالرحمن البراك

نعم يا ابراهيم يقول توفي رجل عن جد وجمع من الاخوة. عن عن جد وجمع من من الاخوة ها اي نعم كانه يسأل عن الميراث على كل حال اذا لم يكن غيرهم - [00:00:01](#)

ما ندري بعض الناس ما يستوفي ولا يتقصى في في الورثة لكن على مسؤوليتك انهم جدوا وجمع من الاخوة القوا للراجع ان الميراث للجد وخلص والاخوان يمشون وفي المساء قول اخر - [00:00:23](#)

كثير من العلماء ايضا وهو توريث مع الجد ولا هو في مثل هذه الحالة انهم الجد يأخذ لاحظ له من ثلث المال او المقاسمة ان كانت المقاسمة افضل فيقاسمه وان كانت - [00:00:45](#)

الافضل له ان يأخذ ثلث المال يأخذ ثلث المال ويمشي وان كان الاخوة اقل من مثليه المقاسمة خير له. وان كانوا مثله استوى الامر ان وان كانوا اكثر من مثليه كان ثلث المال - [00:01:19](#)

خييرا له نعم والله اعلم - [00:01:43](#)